البرلمان النموذجي الاردني

# محكمة العدل العليا

## حق المواطن في الصحة والعلاج

الطالب: فرحان ابوليل

أهلاً وسهلاً بكم جميعاً،

نرحب بكم في جلسة البرلمان الأردني النموذجي لعام 2025، حيث نلتقي اليوم في إطار محكمة العدل العليا لمناقشة قضية أساسية تمسّ حياة الإنسان وكرامته، وهي الحق في الصحة والعلاج، وتحديدًا في الحالات الطارئة. هذا الموضوع يطرح سؤالًا محوريًا: هل يعد رفض مستشفى خاص استقبال مريض في حالة طارئة انتهاكًا لحق أساسي بالصحة والحياة؟

إنّ الحق في الصحة ليس رفاهية أو خدمة ثانوية، بل هو أحد أهم الحقوق الدستورية والإنسانية التي لا يمكن الاستغناء عنها. ففي لحظات الطوارئ، يصبح العلاج الفوري واجبًا لا يقبل التأجيل، حيث تكون حياة المريض على المحك، وأي رفض لتقديم الخدمة الطبية قد يعني فقدان حياة إنسان. وهنا تبرز الحاجة إلى مناقشة مدى التزام المستشفيات الخاصة بهذا الدور، باعتبارها جزءًا لا يتجزأ من المنظومة الصحية الوطنية.

لقد كشفت التجربة اليومية أن بعض المستشفيات الخاصة قد تضع اعتبارات مالية أو إدارية قبل استقبال الحالات الحرجة، وهو ما يثير نقاشًا واسعًا حول التوازن بين الحق في الصحة ومتطلبات إدارة المؤسسات الطبية الخاصة. هذا التوتر يعكس تحديًا أكبر في ضمان العدالة الصحية لجميع المواطنين، ويضع الدولة والمجتمع أمام مسؤوليات مشتركة لتعزيز الرقابة والالتزام بالقيم الإنسانية.

ومن خلال هذه الجلسة، نسعى معًا إلى طرح رؤى شبابية مبتكرة تسهم في صياغة حلول عملية، وتؤكد أن حماية حياة الإنسان أولوية، يجب أن تبقى فوق كل اعتبار. إن مشاركتكم اليوم خطوة نحو بناء وعي قانوني واجتماعي يضع الحق في العلاج في صدارة أولويات العدالة.

**الملخص**

يعتبر الحق في الصحة من أهم الحقوق الأساسية التي كفلتها الدستور والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وفي الأردن، ورغم وجود تشريعات تنظم عمل المستشفيات العامة والخاصة، ما يزال هناك جدل كبير حول حدود التزامات المستشفيات الخاصة تجاه الحالات الطارئة.

ووفقًا لوثيقة الملف القطاعي للرعاية الصحية في الأردن (هيئة الاستثمار الأردنية، 2023)، يوجد في الأردن أكثر من 120 مستشفى، منها حوالي 71 مستشفى خاصًا وقرابة 47 مستشفى حكوميًا. كما يؤكد تقرير "نظرة عامة على القطاع الصحي الأردني" الصادر عن جمعية المستشفيات الخاصة (PHA) أن المستشفيات الخاصة تشكل نسبة كبيرة من إجمالي المستشفيات، وتتحمل دورًا محوريًا في تقديم الخدمات الصحية، بما في ذلك استقبال الحالات الطارئة.

في لحظة الطوارئ، لا يكون المريض في موقع تفاوض، بل في حاجة ملحة للعلاج السريع الذي قد ينقذ حياته. رفض المستشفى الخاص استقبال المريض بحجة عدم القدرة المالية أو لاعتبارات إدارية يُعدّ تقصيرًا قد يؤدي إلى فقدان حياة، ما يجعله محط تساؤل قانوني وأخلاقي.

الواقع يبين أن بعض المستشفيات الخاصة قد تمتنع عن استقبال المرضى في الحالات الطارئة، لاعتبارات مالية أو بسبب الضغط على الأسرة الطبية، مما يثير تساؤلاً عن دور الدولة في الرقابة وضمان حق العلاج العاجل. هذا الوضع يضعف ثقة المواطن

بالمنظومة الصحية ويزيد من شعوره بعدم وجود عدالة اجتماعية، خاصة مع ارتفاع كلفة العلاج الخاص وصعوبة الوصول الفوري إلى المستشفيات الحكومية.

القانون الأردني يُلزم المستشفيات في بعض الحالات بتقديم الإسعافات الأولية، لكنه لا يفرض بوضوح التزامًا شاملاً على المستشفيات الخاصة باستقبال جميع الحالات الطارئة. ومع غياب الآليات الرقابية الصارمة أو العقوبات الواضحة، سيبقى المرضى أكثر عُرضة لمخاطر جسيمة قد تمسّ حقهم في الحياة.

## المصادر:


علاج مؤمنين بطوارئ مستشفيات خاصة يحتاج موافقة مسبقة إذا تجاوزت الكلفة 75 دينارا:
https://www.almamlakatv.com/news/90764-

السماح لمشتركي التأمين الصحي مراجعة طوارئ المستشفيات الخاصة
https://www.petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=207078&lang=ar&name=news&

مطوية حقوق المريض – وزارة الصحة الأردنية

https://moh.gov.jo/ar/pbasma/ServicesGuideDetails/82/95
https://hospital.ju.edu.jo/HospPages/patient_rights.aspx

## الحلول:

1) كيف يمكن تعديل القوانين بحيث تُلزم جميع المستشفيات الخاصة باستقبال الحالات الطارئة دون استثناء؟

2) هل من الممكن إنشاء صندوق وطني للطوارئ في القطاع الصحي لتعويض المستشفيات الخاصة عن كلفة علاج غير القادرين؟

3) كيف يمكن أن تراقب الحكومة أسعار خدمات الطوارئ في المستشفيات الخاصة حتى لا تُرهق المرضى ماليًا؟